

اعتاد فلاسفة الإغريق على تصوير النظام السياسي في أي دولة على أنه جسد سياسي (Body Politic) يتكون من أعضاء مترابطة لها وظائف متوازية. فكما للجهاز التنفسي وظيفة فللجهاز الحركي وظيفه، وإن لم يقدم الجهاز التنفسي ما يكفي من الأكسجين للدم، فإن أعضاء الجسم لن تقوى على الحركة، كما أن الكبد المريض لن ينقي الدم من السموم، فيصبح الدم ناقلا للمرض قاتلا للأعضاء السليمة الأخرى. فهذه السموم، والتي هي الممارسات غير القانونية في المجتمع، تصبح أداة مهمة للنظم التسلطية للبقاء في السلطة، لأن الالتزام الصارم بالقانون سيفقدها مواقع تسيطر عليها في الجامعات والنقابات وأجهزة الإعلام وغيرها. وبالتالي فإن سر عافية الجسد السياسي هو سلامة الأعضاء وحيويتها من ناحية وتناغمها وتكاملها من ناحية أخرى. ويحاكي دارسو السياسة علماء الأحياء والأطباء في بحثهم عن العلل والاختلالات الوظيفية في الأعضاء المختلفة.

ويحضرني تشبيهه رئيس المحكمة الفيدرالية العليا في الولايات المتحدة للجهاز القضائي للدولة بالكبد الذي يقوم بتحييد، وتحويل، والتخلص من السموم والممارسات الرديئة في الجسد السياسي، وكان ذلك بمناسبة اتهام الرئيس بيل كلينتون بالكذب تحت القسم. وإن كان لي من تعليق على مقترحات الإصلاحات الدستورية الأخيرة، فهو أنها محاولة لتصحيح العلاقة بين مخ النظام (السلطة التنفيذية) وقلبه (السلطة التشريعية) مع تجاهل لكبد النظام وآليات تنقية الجسد السياسي من عناصر الفساد والخلل الواردة فيه (أي السلطة القضائية). فلا شك أن هناك تقوية للدور الرقابي لمجلس الشعب بما في ذلك سحب الثقة من الحكومة بدون استفتاء، والحق في تعديل الموازنة العامة للدولة بدون موافقة الحكومة، ووجوب أن تصل الموازنة قبل السنة المالية الجديدة بأكثر من شهرين (عكس ما ينص النص الحالي)، وحق المجلس في مناقشة الحساب الختامي خلال فترة أقل من سنة من انتهاء السنة المالية، فضلا عن ضرورة مناقشة بيان الحكومة بعد تشكيلها بفترة وجيزة، وحق رفضه. ويضاف إلى ذلك إثراء العمل التشريعي بموافقة، وليس فقط أخذ رأي، مجلس الشورى بشأن العديد من القضايا. ولكن ماذا عن كبد مصر الدستوري؟ ماذا عن دور القضاء في تصحيح الاختلالات؟ وكيف نتخلص من شوائب النظام السياسي المصري وسمومه من منفعين ومتاجرين ومستعدين للمقامرة والمغامرة بالصالح العام من أجل الصالح الخاص؟

هذه الأسئلة لم أجد لها إجابات واضحة في التعديلات الدستورية المقترحة. بل ما وجدته هو العكس تماما لأسباب أربعة:

١- إن تعديل المادة ٨٨ والخاصة بالإشراف القضائي الكامل على العملية الانتخابية يعني أننا بصدد نكوص عن التقليد الذي أرسته المحكمة الدستورية العليا في عام ٢٠٠٠ والقاضي بحتمية وجود قاضي لكل صندوق، لصالح هيئة قضائية تشرف على الانتخابات بحيث تتم كلها في يوم واحد احتجاجا بأن الإشراف القضائي مهانة للقضاء وزج بهم في أتون العمل السياسي. والحقيقة أنهما حجتان واهيتان لأنهما لو صحتا لما طالب القضاء، أغلبهم، بالإشراف الكامل على العملية برمتها من إعداد الكشوف حتى إعلان النتائج. ولماذا تتم العملية الانتخابية في يوم واحد؟ إن الحزب الوطني بهذا يعطي إشارة واضحة على أنه على استعداد للتضحية بالنزاهة النسبية التي كانت تتمتع بها العملية الانتخابية تماما في مقابل الحرج الذي كان يواجهه بحكم إقدام عدد كبير من القضاة الشرفاء على رفض أن يكونوا شهود زور على قسمة ضيزى. إن تعديل هذه المادة سيعود بتزوير الانتخابات سيرته الأولى في مرحلة ما قبل ٢٠٠٠. وهنا منفذ مهم من منافذ عجز الكبد المصري عن القيام بدوره بالتخلص من التزوير والتزييف وشراء الأصوات.

٢- إن التعديلات المقترحة تتجنب صراحة أيضا مناقشة واحدة من أهم مواد الدستور المصري والتي لا تسمح بالتخلص من شوائب النظام السياسي وسمومه وهي المادة ٩٣ الخاصة بحق مجلس الشعب في الفصل في صحة عضويته بعد الإطلاع على تقارير محكمة النقض وعلى هذا يكون المجلس خصما وحكما في صحة عضوية أعضائه على نحو يتيح للأغلبية الحق في التخلص من القوى النابضة في المعارضة ومن ثم تدجين الكثير من العناصر التي لها حصانة برلمانية بحكم المنصب وفقا للدستور. بل إن الإبقاء على هذه المادة دون تعديل يعطي للأغلبية في المجلس ضمنا الحق في الاحتفاظ بأعضاء نعلم يقينا أن هناك مؤاخذات كثيرة على الطريقة التي انتخبوا بها بحكم صدور تقارير قضائية تدينهم. ولست مغاليا إن قلت إن تعديل هذه المادة وحدها بحيث يكون اختصاص محكمة النقض أو غيرها من المحاكم العليا هو الفيصل في استمرار عضوية عضو مجلس الشعب

كانت كفيّلة بأن تقوي كبد مصر المترهل وتحميها من عبث العابثين. فالتزوير وشراء الأصوات ما كان ليضمن لمرشح مقعداً لو أن كل مزيف أو مزور يفقد مقعده بعد افتضاح أمره وثبوت التزوير عليه بحكم قضائي. وأكرر إن إعطاء القضاء وحده الحق في الفصل في صحة عضوية أعضاء المجالس النيابية كان سيحدث نقلة أكبر على طريق التحول الديمقراطي الحقيقي لأنه سيقف حائلاً ضد فساد الهيئة المسؤولة عن رقابة فساد السلطة التنفيذية وجهازها الرقابي. وأنا لست داعياً لبدعة حيث إن هناك اختصاصاً أصيلاً للقضاء في الفصل في عضوية أعضاء المجالس النيابية في الكثير من دساتير العالم وبعضها حديثة العهد بالديمقراطية مثل المكسيك والأرجنتين وكوريا الجنوبية. إن إعطاء القضاء الحق في الفصل في صحة عضوية الهيئة التي تضطلع بمهام الرقابة والتشريع في البلاد ضرورة لتنقية هذه الهيئة ذاتها من الشوائب والسموم.

٣- المادة ٧٧ من الدستور والتي تجعل أي رئيس يمكن أن يظل في السلطة إلى آخر يوم في حياته مادام في الصدر قلب ينبض ونفس يتردد تضعف كبد مصر وقدرته على التخلص من الأدران والأوجاع وتجديد الدماء لاسيما أن للكرسي الكبير سطوته في بلد لم تعرف في تاريخها المعاصر أو القديم تلك النوعية من الحكام الذين وهبهم الله زهداً في الحكم ورغبة في إتاحة الفرصة للآخرين. وقد لا تكون المشكلة في شخص القابض على الحكم وإنما تكون في البيروقراطية الطفيلية التي تنشأ في ظل رقابة ضعيفة وركود في أصحاب المناصب. فحتى لو كان النظام ديمقراطياً ولا يضع قيوداً على بقاء قمة السلطة السياسية في الحكم فإن هذا بذاته مدعاة للفساد. وخير شاهد على ذلك الوزراء ورؤساء الوزراء من أعضاء الحزب الليبرالي الحاكم في اليابان والذين أقدموا على الانتحار في مطلع التسعينيات حتى لا تلاحقهم تهمة الفساد بعد أن اضطروا لترك مقاعد السلطة لتحالف المعارضة رغماً عن أن اليابان دولة ديمقراطية منذ عام ١٩٥١ ولكن بقاء حزب **أو** سياسي في مقعده فترة طويلة من الزمن يغري بالفساد. ومن هنا أوصى القائمون على مقاومة الفساد بأهمية ليس فقط الرقابة على الحاكم ولكن أيضاً تداول السلطة، وهو ما يغيب في مصر بما يضعف القلب والكبد معاً. والحقيقة أن الاتجاه العام في النظم الرئاسية مثل الولايات المتحدة وشبه الرئاسية مثل فرنسا إلى تقييد صلاحيات رئيس الجمهورية إما زماناً عن طريق وضع قيود زمنية على قدرته على البقاء في منصبه (والحالة الأمريكية ماثلة بوضوح) أو مجالاً بوضع قيود شديدة على اختصاصاته (والحالة الفرنسية خير شاهد). وقد حاولت التعديلات أن تقرب القواعد الدستورية المصرية من نظيرتها الفرنسية لكن لا تزال المعضلة الحقيقية أن كبد فرنسا أنشط كثيراً من كبد مصر. فالمعضلة الحقيقية، تكمن في أن مجلس الشعب ستكون له صلاحيات نظرية كثيرة، بحكم التعديلات الدستورية، لكنها ستظل بلا فعالية إلا إذا دخلت المجلس معارضة قوية، وهو ما لا يبدو مضموناً حتى لو أرادت الهيئة الناجبة ذلك بحكم التدخلات الإدارية والأمنية وتراجع الإشراف القضائي، السابق على تشكيل المجلس، أثناء عملية الانتخابات فضلاً عن تراجع الاختصاص القضائي، اللاحق على تشكيل المجلس، إذا ثبت تزوير الانتخابات بحجة أن المجلس سيد قراره.

٤- إن تعديل المادة الخامسة والتي تهدف إلى إضافة فقرة تؤكد على منع إنشاء أي حزب على أساس ديني وتفعيل قيمة المواطنة خطوة محمودة لكنها غير كاملة. فعدم نص التعديلات الدستورية أو الخطاب المفسر لتعديلاته على حق المصريين الصريح في تكوين أحزاب سياسية دونما تدخل من لجنة الأحزاب ومحكمتها والتي يسيطر عليهما وزراء بحكم المنصب ومستقلون معينون من قبل الحزب الوطني يعني أن الساحة السياسية المصرية ستستقبل لاعبين معوقين في شكل أحزاب ورقية لا تهدد "استقرار" الحزب الوطني في مقعد القيادة. وفي مقابل هذه الأحزاب الورقية سنكون أمام المزيد من التعقيدات البيروقراطية في مواجهة القوى الحية التي تطالب بحقها الأصيل منطقاً ودستورياً في أن تكون أحزاباً طالما لها جماهير وطالما أنها تلتزم بالدستور والقانون. فالأصل أن لا يقف الحزب الحاكم خصماً وقاضياً في تحديد منافسيه، وجوداً وعدماً. فهذه الترتيبات الخاصة بلجنة الأحزاب ومحكمتها تجعل نشأة أي حزب في مصر رهناً بموافقة الحزب الوطني عليه بل والأكثر أن يكون بقاء الأحزاب المعارضة الحالية تتوقف على قرارات منها حتى لو لم تخالف الدستور في شيء وذلك لأن الأصل في الفصل في هذه القضايا كان ينبغي أن ينعقد للقضاء وليس للجنة مشكلة على هذا النحو المتحيز لصالح الحزب الحاكم.

هذه أسباب أربعة تجعلني أقول إن قلب مصر ينبض ضعفاً، ومع التعديلات الجديدة قد ينبض أسرع، وقد يضخ مزيداً من الدماء لكنني لست على يقين أنها ستكون دماءً أنقى وأكثر صحة وعافية لأن كبد مصر لم يزل عليلاً.